


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/4/3
15 December 2005

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات
المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
في اتفاقية التنوع البيولوجي
الاجتماع الرابع
غرناطة، اسبانيا، 23-27 كانون الثاني/يناير 2006
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير مرحلي عن إدماج المهام ذات الصلة من برنامج العمل الخاص من المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
- إدماجها في برامج العمل المواضيعية في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي

منكرة من الأيمن التنفيذي

أولاً : مقدمة

1- إن مؤتمر الأطراف ، في الفقرة 2 من مقرره الفقرة 17 بآء طلب من المدير التنفيذي أن يعد تقريراً
مرحلياً عن إدماج المواد ذات الصلة من برنامج العمل الخاص من المادة 8(ي) في كل من المجالات
المواضيعية كي ينظر فيها الفريق العامل المخصص المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه
الثالث .

2- إن القسم الثاني من هذه الوثيقة ينظر في المتصلة المهام ذات الصلة من برنامج عمل المادة 8(ي)
والأحكام المتصلة بها في المجالات المواضيعية للاتفاقية . أما القسم الثالث فهو يقترح توصيات كي ينظر فيها
الفريق العامل .

ثانياً : المجالات المواضيعية

ألف. التنوع البيولوجي الزراعي

3- إن عناصر برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي قد أقرها مؤتمر الأطراف بموجب مقرره
5/5 . وفي المقرر 5/6 أقر مؤتمر الأطراف آليات التنفيذ شاملة قائمة مفصلة بالأنشطة المحدد لها أزمنة
معينة التي يبذلها الشركاء المختلفون .

4- في المقرر 5/6 :

(أ) إن الفقرة 1(ب) تلاحظ الحاجة إلى التركيز واتخاذ خطوات إضافية بشأن تشجيع طرائق الزراعة المستدامة التي تستعمل ممارسات وتكنولوجيات وسياسات الإدارة التي تعزز الوقع الإيجابي وتمنع أو تخفف الوقع السلبي للزراعة على التنوع البيولوجي ، مع التركيز على إحتياجات المزارعين ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين إلى المساهمة الفعالة في عملية الوفاء بتلك الغايات الخاصة ؛

(ب) إن الفقرات 18-24 تشير إلى وقع تطبيق تكنولوجيات الغورتنس - أي تكنولوجيات تقييد الاستعمال الجيني - على صغار الحائزين من المزارعين والمجتمعات الأصلية والمحلية وحقوق المزارعين ؛

(ج) في المرفق الأول المقصود من النشاط 3/1 (مالدى المجتمعات الأصلية والمحلية والمزارعين من معارف وابتكارات وممارسات) هو إيجاد تقييم لحالة المعارف التقليدية العالمية بشأن التنوع البيولوجي ؛

(د) أما في المرفق الأول فالنشاط 3-3 (بناء القدرة - مشاركة المزارعين ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين في الاستراتيجيات الوطنية) يقترح عقد ورش تجمع بين أصحاب المصلحة المتعددين داخل البلد ؛

(هـ) يشير المرفق الثاني إلى مبادرة الملقحات الدولية - ويطلب النشاط 1-3(ب) إجراء تقييم لحالة المعارف العلمية ومعارف السكان الأصليين بشأن حفظ الملقحات ، بما في ذلك المعارف والابتكارات والممارسات التي لدى المزارعين والمجتمعات الأصلية والمحلية في الحفاظ على تنوع الملقحات وخدمات الأنظمة الايكولوجية الزراعية من أجل مساندة إنتاج الأغذية وتحقيق الأمن الغذائي ؛ والغرض من العنصر 3 من البرنامج (بناء القدرة في مجال تلك المبادرة) هو تعزيز قدرات المزارعين ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين ومنظماتهم وأصحاب المصلحة الآخرين على إدارة شؤون تنوع الملقحات كي تزداد منافعتها وينتشر الوعي بها وتنتشر الخطوات المسؤولة في مجالها .

5- في المقرر 3/7 ، الفقرة 12 يدعو مؤتمر الأطراف والحكومات الأخرى إلى النظر حسب ما يكون الأمر مناسباً وبشرط الخضوع للتشريع الوطني والقانون الدولي ، في تعزيز إدماج التنوع البيولوجي الزراعي في خططها وبرامجها واستراتيجياتها ، مع مشاركة فعالة من المجتمعات الأصلية والمحلية على أن تدمج في خطط وبرامج واستراتيجيات المجتمعات بشأن الحفظ وتنمية واستعمال التنوع البيولوجي الزراعي ومع الاعتراف والمساندة لجهود المجتمعات الأصلية والمحلية في حفظ التنوع البيولوجي الزراعي .

6- لاحظ مؤتمر الأطراف في الفقرة 2 من المقرر نفسه ارجاء إعداد التقرير الختامي للتقييم الشامل للتنوع البيولوجي الزراعي وما يتصل به من مراحل ، لمدة عامين . ولذلك أثاره على إعادة جدولة الأنشطة المتصلة بهذا الموضوع .

7- إن الفاو هي الشريك القائد القائم بتنفيذ هذا البرنامج من العمل وستقوم بوضع موجز للأنشطة التي تبذل بين الدورات فيما يتعلق ببرنامج العمل المذكور كي يحيط بها علماً مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن . وتوجد معلومات عن التقدم العام في تنفيذ برنامج العمل في وثيقة هي عبارة عن مذكرة من الأمين التنفيذي تعطي معلومات موجزة عن كيفية قيام الفاو بتنفيذ برنامج العمل خصوصاً من خلال لجانها المختلفة

(UNEP/CBD/COP/8/26) وفي معظم هذا العمل هناك انتباه شديد للمعارف التقليدية والمحلية ولدور المجتمعات الأصلية والمحلية ، خصوصاً فيما يتعلق بالممارسات الزراعية المستدامة وبالحفظ والاستعمال المستدام للموارد الجينية الحيوانية والنباتية .

8- إن الأمين التنفيذي في التعاون مع الفاو ومعهد (IPGRI) - أي المعهد الدولي للموارد الجينية النباتية - وهيئات أخرى قام بالمشاورات اللازمة ويقدم خيارات كي ينظر فيها الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف بشأن مبادرة شاملة لعدة قطاعات تتعلق بالتنوع البيولوجي من أجل الغذاء والتغذية (الفقرة 7 من المقرر 31/7) . وسوف يقدم تقرير تفصيلي إلى مؤتمر الأطراف عن هذا الموضوع في اجتماعه الثامن (UNEP/CBD/COP/8/26/Add.2) ومسودة عناصر تلك المبادرة (التي سينظر فيها الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف) تشمل عدة إشارات إلى المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها ، بما في ذلك الأنظمة التقليدية للأغذية وإسهام المعارف التقليدية (بطريقة تتماشى مع اتفاقية التنوع البيولوجي والمادة 8(ي) ، وتساند الأشكال التقليدية للزراعة التي تطبقها المجتمعات المحلية والأصلية والأنواع الأبدية (Wild) التي يمكن أن يكون لها أهمية خاصة للمجتمعات الأصلية ، والأنشطة التي ينبغي أن تستجيب لاحتياجات المجتمعات وأن يتم تطويرها بإشراك كامل للمجتمعات وبالالتزام منها والتي ينبغي أن تسعى إلى زيادة مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في المؤسسات والمجتمعات والعمليات الوطنية والدولية والاستهلاك المستدام من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية ، وتعزيز قدرات تلك المجتمعات على إدارة التنوع المحلي سعياً إلى زيادة منافعه .

9- فيما يتعلق بتكنولوجيات وتقييد الإستعمال الجيني - غورتس - أعد الأمين التنفيذي مذكرة عن تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص عن الوقع المحتمل لتلك التكنولوجيات على صغار الحائزين من المزارعين ومجتمعات السكان الأصليين والمحليين وحقوق المزارعين ، نظرت فيها الهيئة الفرعية باجتماعها العاشر (UNEP/CBD/SBSTTA/10/15) . وقد أسفرت هذه العملية عن إصدار التوصية 11/10 عن الهيئة الفرعية وسوف يواصل الفريق العالم المعني بالمادة 8(ي) في نطاق البند 10 من جدول الأعمال المؤقت ، النظر في هذا الموضوع .

10- شاركت الأمانة في المؤتمر العالمي الـ 36 الذي ينعقد كل سنتين للمزارعين والتابع للإتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين (ايفاب) ، وهو المؤتمر الذي انعقد يوم 2 يونيو 2004 بالعاصمة واشنطن وأدلت الأمانة فيه ببيان عن "كيف يمكن تعزيز ضلوع المزارعين في حفظ التنوع البيولوجي" وكانت هذه الفرصة هي فرصة هامة لدفع القطاع الخاص إلى الضلوع في القضايا ذات الصلة وأعقب تلك المشاركة بيان من ايفاب يقول أن تلك الجهة ستزيد مشاركتها في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي بوسائل شتى منها مشاركتها في الاجتماعات ذات الصلة .

باء . التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة

11- إن الفقرة 3 من برنامج العمل بشأن الأراضي الجافة وشبه الرطبة (المقرر 23/5) تقول أن " تنفيذ برامج العمل سيبنى أيضاً عناصره على المعارف والابتكارات والممارسات التي لدى المجتمعات الأصلية والمحلية ، بما يتماشى مع المادة 8(ي) من الاتفاقية ."

12- وافق الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف على برنامج عمل منقح يشمل عدة أنشطة لها صلة مباشرة بالمادة 8(ي) :

الجزء ألف : التقييمات

(أ) النشاط 6 - تبيين ونشر أفضل الممارسات في شئون الإدارة ، بما في ذلك ما لدى المجتمعات الأصلية والمحلية من معارف وابتكارات وممارسات يمكن تطبيق خطوطها العريضة بما يتمشى وبرنامج عمل الاتفاقية بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها ، من ضمن أنشطتها المختلفة .

الجزء باء : الخطوات المتسهدفة

(ب) النشاط 8 - تعزيز الإدارة المسؤولة على الموارد على المستويات المناسبة ، مع تطبيق نهج الأنظمة الايكولوجية ، من خلال بيئة توفرها سياسة تمكينية تشمل ما يلي :

(1) النشاط 8(أ) تعزيز الهياكل المؤسسية المحلية المناسبة لإدارة الموارد ومساندة تقنيات السكان الأصليين والمحليين في استعمال الموارد التي تمكن من الحفظ والاستعمال المستدام على المدى الطويل ، و/أو تحقق توليفة من المؤسسات والتقنيات المناسبة الموجودة ومن النهج الابتكارية للتمكن من إيجاد التضامرات في الجهود ؛

(2) النشاط 8(ب) - نزع المركزية الادارية إلى أدنى حد ، حسب ما يكون الأمر مناسباً ، على أن يظل عالقاً في البال الحاجة إلى إيجاد إدارة مشتركة للموارد ومع مراعاة أمور منها اشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في مشروعات التخطيط والإدارة .

13- بشأن التنفيذ ينبغي أن يلاحظ أن الشركاء المتعاونين ، بما فيهم FAO, IUCN-WCPA, the Global Mechanism, Noragric, CIFOR and WWF ، يقومون بأنشطة مختلفة تأخذ في الاعتبار المادة 8(ي) في الأراضي الجافة وشبه الرطبة . وبرنامج العمل المشترك مع أمانة اتفاقية مكافحة التصحر عالجت كذلك الجوانب ذات الصلة من المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها . ويوجد كذلك عدد من المشروعات التي يقوم مرفق البيئة العالمية بتسهيلها وتستهدف تنفيذ المادة 8(ي) في الأراضي الجافة وشبه الرطبة .

14- جرى الاستعراض المتعمق خلال الاجتماع الحادي عشر للهيئة الفرعية (UNEP/CBD/SBSTTA/11/4) الذي أخذ في الاعتبار التقريرين الوطنيين الثاني والثالث وأظهر وجود تنفيذ محدود للنشاط 6 ؛ وهناك أقل من خمسة أطراف قد أبلغت عن دراسة حالة بشأن المعارف التقليدية . وكذلك كان تنفيذ النشاطين 8(ي) و8(ب) محدوداً إذ بلغ عدد الأطراف التي أبلغت عن مبادرات بشأنهما لا يزيد عن عشرة أطراف .

15- إن المبادرات التي تم الإبلاغ عنها تشمل تعزيز المحاصيل التقليدية لدى السكان الأصليين لتحقيق الأمن الغذائي وتعزيز النباتات الطبية التقليدية ورفع مستوى مشاركة المجتمعات واستعمال أنظمة المعارف الأصلية في استعمال الأراضي وممارسات الإدارة المستدامة .

جيم . التنوع البيولوجي للغابات

16- إن الاجتماع السادس لفريق الخبراء التقنيين المخصص لاستعراض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات قد انعقد في نوفمبر 2005 بشأن اتمام العمل الذي بدأ في الاجتماع الأول في نوفمبر 2003 (التقرير و ارد في الوثيقة (UNEP/CBD/COP7/INF/20) واستمر في الاجتماع الثاني في مارس 2005 (التقرير و ارد في الوثيقة (UNEP/CBD/SBSTTA/11/INF/2) في سبيل تقديم توصيات بشأن اتخاذ خطوات ملموسة تساعد الهيئة الفرعية والأمين التنفيذي على اعداد استعراض تنفيذ البرنامج الموسع للعمل

بشأن التنوع البيولوجي للغابات ، إعمالاً للفقرة 26 من المقرر 22/6 ، بما في ذلك ادماج الأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعلية في برنامج عمل الغابات كما تطلب ذلك في الفقرة 7 من المقرر 1/7 .

17- إن منظمات السكان الأصليين التي شاركت في فريق الخبراء التقنيين المخصص المذكور شملت الشبكة الكندية للتنوع البيولوجي لدى السكان الأصليين والتحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية في الغابات المدارية والرابطة الروسية لشعوب الشمال الأصلية (رايبون) .

18- اقترح الاجتماع الثالث للفريق المذكور 11 غاية عالمية و19 هدفاً موجهاً نحو تحقيق نتائج فعلية مع ما يرتبط بها من مؤشرات أي ينظر فيها الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف . والغاية الأشد ارتباطاً ببرنامج عمل المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها هي الغاية 9 "الحفاظ على التنوع الاجتماعي الثقافي لدى المجتمعات الأصلية والمحلية" . والأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعلية هي كما يلي :

الهدف الجامع 9-1 : حماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية

التطبيق على التنوع البيولوجي للغابات : يجري تنفيذ المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية المرتبطة بالتنوع البيولوجي للغابات ويتم تسهيل وتعزيز مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في الأنشطة الرامية إلى هذه الغاية .

السبب المنطقي

إن اتفاقية التنوع البيولوجي هي أول صك دولي مكلف بمعالجة القضايا المتصلة باحترام وحفظ وصيانة ما لدى المجتمعات الأصلية والمحلية من معارف وابتكارات وممارسات ، بما فيها ما يعتمد منها على الغابات لتوفير سبل العيش لتلك المجتمعات . وإسهام المعارف التقليدية في حفظ التنوع البيولوجي للغابات وفي استعماله المستدام أمرٌ أقرت به اتفاقية التنوع البيولوجي ويعالج هذا الهدف - أي المقصود منه بالذات - الفريق العامل المفتوح العضوية الذي يجتمع بين الدورات المخصص للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي ، وهو الفريق الذي ينظر في الخطوات الرامية إلى تعزيز قدرة المجتمعات المذكورة على حماية بيئتها ومعارفها التقليدية ضد سوء الاستعمال وسوء التملك . ولإدراك هذا الهدف تضمن إعلان ريو لعام 1992 بيان نهج تشاركي يكفل إشراك المجتمعات المذكورة في صنع القرار والمشاركة في شؤون الإدارة . والأنشطة في الهدف 3 من الغاية 4 والعنصر 1 هي أنشطة جوهرية لتحقيق هذا الهدف .

الهدف الجامع 9-2

حماية حقوق المجتمعات الأصلية والمحلية على ما لديها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية ، بما في ذلك حقها في تقاسم المنافع .

التطبيق على التنوع البيولوجي للغابات : يتم احترام وحفظ وصون المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية في مجال التنوع البيولوجي للغابات ويتم تعزيز تطبيق أوسع نطاقاً لتلك المعارف والابتكارات والممارسات ، بموافقة مسبقة عن علم وبإشراك المجتمعات الأصلية والمحلية التي توفر تلك المعارف والابتكارات والممارسات مع تحقيق التقاسم المنصف للمنافع الناشئة عنها .

السبب المنطقي

إن المقصود من هذا الهدف قد عالجه جزئياً الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8 (ي) ويقتضي تعزيز التطبيق الأوسع نطاقاً للمعارف والابتكارات والممارسات التقليدية إيجاد وتنفيذ برامج تعليم وتوعية . كما يحتاج الأمر كفالة أن تجني المجتمعات الأصلية والمحلية منافع من الاستعمال الواسع النطاق لما لديها من معارف وابتكارات وممارسات تقليدية . والأنشطة الواردة في الهدف 3 ، الغاية 4 ، العنصر 1 ، لازمة لإدراك هذا الهدف وكذلك الهدف 1 في الغاية 5 ، العنصر 1^{1/}

دال - التنوع البيولوجي للمياه الداخلية

19- إن الفقرة 24 من المقرر 4/7 بشأن برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية يشجع الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة على كفالة فرص للمشاركة الفعالة من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية في جميع مراحل التقييمات السريعة للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية التي تشغلها أو تستعملها بصفة تقليدية المجتمعات المذكورة . ويتمشى ذلك مع المقرر 16/7 وأو الصادر عن مؤتمر الأطراف بشأن الخطوط الإرشادية الطوعية أكو يكون لإجراء تقييم ثقافي وبيئي واجتماعي بشأن التطورات المقترحة إجراؤها أو التي يرجح أن يكون لها وقع على المواقع المقدسة وعلى الأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان الأصليين والمحليين . والفقرة 9 من برنامج العمل في المرفق بالمقرر المذكور تتضمن مبادئ إرشادية لبرنامج العمل تشمل : مساندة المجتمعات المذكورة على إعادة إيجاد ووضع وتنفيذ نهج تقليدية و/أو نهج إدارية توافمية في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الايكولوجية للمياه الداخلية ؛ وتعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع المكتسبة من استعمال الموارد الجينية للمياه الداخلية وما يرتبط بها من معارف تقليدية على أساس الموافقة المسبقة عن علم وفقاً للقوانين الوطنية ؛ واستعمال المعارف العلمية والتقنية والتكنولوجية التي لدى المجتمعات المذكورة ، والاستمداد منها - وينطبق ذلك أيضاً على أصحاب المصلحة الآخرين - مع إشراكهم في النشاط والحصول على موافقة مسبقة منهم عن علم وفقاً للقوانين الوطنية .

هاء - التنوع البيولوجي البحري والساحلي

20- إن برنامج العمل الموضوع بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي المقرر (5/7 ، المرفق الأول) يقول في ديباجته أن التنفيذ ينبغي أن يتم بالمشاركة الكاملة والفعالة من المجتمعات الأصلية والمحلية ، حسب ما يكون الأمر مناسباً ومع احترام حقوقها بموجب القوانين الداخلية والدولية الواجبة التطبيق . وفي هذا السياق إن مدونة السلوك الصادرة عن الفاو بشأن مصائد الأسماك المسؤولة ينبغي أن تلاحظ مادتها 6-18 التي تسلط الضوء على الحاجة إلى حماية حقوق الحصول التفضيلية لصائدي الأسماك والعاملين في صيد الأسماك ، خصوصاً العاملين في مجال العيش من هذا النشاط والعاملين على نطاق صغير والقائمين بصيد الأسماك بوسائل يدوية أو حرفية وهي الحقوق الواقعة على مواقع صيد الأسماك وموارده التقليدية والمادة المذكورة هي أمرٌ ينبغي مراعاته (المرفق الأول ، الفقرة 7) وبالإضافة إلى ذلك إن برنامج العمل سوف يستعمل ويستمد عناصر من المعارف العلمية والتقنية والتكنولوجية التي لدى المجتمعات الأصلية والمحلية بما

¹ " تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية للغابات وما يرتبط بها من معارف تقليدية "

يتمشى ومحتويات المادة 8(ي) من الاتفاقية وكذلك ونهوج المجتمعات والمستعملين (المرفق الأول - الفقرة 4) .

21- إن برنامج العمل الخاص بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي يتضمن خمسة عناصر أساسية هي : الإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية ؛ الموارد الحية البحرية والساحلية ؛ المناطق المحمية البحرية والساحلية ؛ تربية الأحياء البحرية ؛ الأنواع الغريبة الغازية . وبالإضافة إلى ذلك يشمل الموضوع الأنشطة التمكينية ، ومن تلك الأنشطة تشمل العناصر الأربعة الأولى من البرنامج أنشطة لها أهمية خاصة للمجتمعات الأصلية والمحلية .

22- فيما يتعلق بالإدارة المتكاملة للمناطق البحرية والساحلية (إمكان) إن برنامج العمل يتضمن نشاطاً - هو النشاط (1) تحت الهدف التشغيلي (1-1) يتعلق بتوفير إرشاد عن حفظ المعارف التقليدية وتوسيع نطاق تطبيقها . ولا توجد معلومات مناحة بشأن مدى وضع تلك الإرشادات على الصعيدين الوطني والإقليمي ، وإن يكن أمرها لم ينظر فيه بعد عالمياً من خلال اتفاقية التنوع البيولوجي (حيث أن مدة برنامج العمل تنتهي في عام 2010) بيد أن النتائج الأولى للتقارير الوطنية الثالثة تبين أن نصف البلدان التي أجابت على الأسئلة تقريباً قد أدخلت المعارف المحلية والتقليدية في إدارة الموارد البحرية والساحلية .

23- بالإضافة إلى ذلك إن إجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص لتنفيذ شئون إكمام - وهو الذي انعقد في مونتريال من 11-15 يولييه - كان يتضمن خبرة بشأن المعارف المحلية والتقليدية . وتبين الفريق وجود عقبات لتنفيذ إكمام على الصعيدين الوطني والإقليمي ، واقترح استراتيجيات - مثل الشراكات والأدوات ووسائل أخرى - للتغلب على تلك العوائق .

24- فيما يتعلق بالموارد الحية البحرية والساحلية فإن النشاط (هـ) تحت الهدف التشغيلي 1/2 يشير إلى تعزيز بناء القدرة على المستويات المحلي والوطني والإقليمي ، شاملاً المعارف المحلية والتقليدية . والنشاط (ح) تحت الهدف التشغيلي نفسه ، الذي يركز إلى أساس خطة تنفيذ القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة - يطلب من البلدان أن تزيل ممارسات صيد الأسماك التدميرية مع استعادة وصون أرصدة الأسماك عند المستويات المستدامة بحلول عام 2015 ، بوسائل منها المساعدة المالية إلى البلدان النامية ولاسيما الدول النامية الجزرية الصغيرة ، لتحسين التطبيق والرصد ودوريات الرقابة والتعرف على أهمية استعمال ممارسات صيد الأسماك القابلة للإستدامة ، بما في ذلك الممارسات التقليدية . غير أن جميع التقييمات الجارية للتنوع البيولوجي البحري والساحلي ، بما في ذلك تقييم الألفية للأنظمة الإيكولوجية تدل على أن موارد صيد الأسماك يستمر إنحسارها السريع على المستوى العالمي .

25- فيما يتعلق بالمناطق المحمية البحرية والساحلية تعترف الفقرة 18 من المقرر 5/7 عند ذكرها غاية عالمية ينبغي أن تسعى إليها المناطق المحمية المذكورة أن تلك المناطق يمكن إيجادها بوسائل شتى تشمل التشريع والممارسات التقليدية والثقافية . وقد وافق مؤتمر الأطراف على أن المشاركة الكاملة من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة أمرٌ هام لتحقيق الغاية العالمية وإنشاء وصيانة المناطق المحمية البحرية والساحلية الفردية وإيجاد الشبكات الوطنية والإقليمية التي تتمشى والمقرر 28/7 بشأن المناطق المحمية المقرر 5/7، الفقرة 27 .

26- إن الفقرة 7 من التذييل 3 لبرنامج العمل تقول أن إطاراً فعالاً لإدارة التنوع البيولوجي البحري والساحلي هو إطارٌ ينبغي أن يحترم التشريع الوطني ويحترم أيضاً مصالح المجتمعات الأصلية والمحلية مثل الممارسات الروحية والثقافية والمصالح الإجتماعية الاقتصادية وكذلك - حسبما يكون الأمر مناسباً - فرص مشاركة المجتمعات المذكورة في إنشاء وإدارة المناطق المحمية البحرية والساحلية وفقاً للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها مع احترام وصون وحفظ المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية . والإرشاد الخاص بإيجاد إطار لإدارة النوع البيولوجي البحري والساحلي الوطني يقول أن اشراك أصحاب المصلحة من شأنه أن يعترف بأمرٍ منها الحقوق التقليدية والأعراف والمصالح الأخرى للسكان الأصليين والمحليين وأصحاب المصلحة الآخرين وفقاً للقانون الوطني - حيثما يكون الأمر مناسباً (المقرر 5/7 المرفق الثاني ، الفقرة 10(ج)) وتسهيل مشاركة أصحاب المصلحة والمجتمعات المذكورة قد رئي أنها مكونة أساسية من مكونات الإدارة الفعالة للمناطق المحمية البحرية والساحلية الموجودة (الهدف التشغيل 3/3 ، النشاط ج) وكان ثمة اعتراف بأن طراز ومدى المشاركة سيكونان مرتين بالظروف المحلية بما في ذلك قضايا مثل الحقوق التقليدية والأعراف والتقاليد التي لدى المجتمعات المذكورة وفقاً للقانون الوطني ، والآليات المتاحة والنهوج المطبقة على المستوى الحكومي ودرجة اهتمام أصحاب المصلحة (الفقرة 11 من المرفق الثاني من المقرر 5/7) .

إن وضع طرائق فعالة لإدماج المعارف التقليدية في إنشاء وإدارة المناطق البحرية والساحلية المحمية قدر رئي أنها أيضاً موضوع ذو أولوية في مجال البحث (المقرر 5/7 ، المرفق الأول ، التذييل 4 ، الأولوية 3-5) . وتحت هذه الأولوية أُقترح المشروع الرائد المحتمل الآتي : إيجاد خطوط إرشادية لإدماج المعارف والممارسات والابتكارات التقليدية مع مشاركة المجتمعات المذكورة ومع الموافقة السابقة عن علم منها ، وفقاً للتشريع الوطني عند انشاء وإدارة المناطق المحمية البحرية والساحلية ومساندة هذا النشاط بتجميع ونشر دراسات حالات - على نطاق واسع - تتضمن أمثلةً من الأماكن التي جرت فيها تلك المبادرات مثلاً (نيوزيلندا وشيلي ومنطقة الكاريبي الواسعة) .

28- فيما يتعلق بتربية الأحياء المائية أوصي بتطبيق تقييمات الوقع البيئي على تطورات تلك التربية كما أوصي بتطبيق تقييمات للوضع الثقافي والبيئي والاجتماعي المتعلق بالتطبيقات المقترحة إجراؤها أو المرجح حدوثها وأن يكون لها وقع على الأماكن المقدسة وعلى الأراضي والمياه التي تشغلها أو تستعملها بصفة تقليدية المجتمعات الأصلية والمحلية (أنظر الفقرة 45 (أ) من المقرر 5/7) وتوصي الفقرة ذاتها أيضاً بالنظر في المعارف التقليدية التي يمكن تطبيقها كمصدر لإيجاد تقنيات مستدامة في تربية الأحياء البحرية (الفقرة 45 (م)) وبالإضافة إلى ذلك هناك أولوية بحثية تم تبينها في هذا الموضوع تتعلق بإيجاد تربية مائية مسؤولة تستعمل الأنواع الأصلية ، بوسائل منها النظر في المعارف التقليدية (المقرر 5/7 ، المرفق الأول ، التذييل 5 ، (ج) ، (2)) .

29- وأخيراً هناك نشاط تمكيني يتعلق بإيجاد شراكات تعاونية بين البلدان أو بين المنظمات الدولية و/أو الإقليمية لتعزيز القدرة على التنفيذ مع مراعاة الاحتياجات الخاصة والمصاعب التي صادفها أصحاب المصلحة في البلدان النامية وصادفتها المجتمعات الأصلية والمحلية . وقد تم فعلاً إجراء شراكات من هذا القبيل ، خصوصاً في سياق البرامج البحرية الإقليمية .

واو - الأنظمة الايكولوجية الجبلية

30- بموجب المقرر 27/7 وافق مؤتمر الأطراف على برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال . والغاية 2-3 "احترام وحماية وحفظ الممارسات والابتكارات التقليدية التي لدى السكان الأصليين والمحليين في المناطق الجبلية" ، والغاية 3-6 " تعزيز وضع وتحقيق صحة التكنولوجيات المناسبة للأنظمة الايكولوجية للجبال ونقلها ، بما في ذلك تكنولوجيات السكان الأصليين وفقاً للمادة 8(ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي والأحكام المتصلة بها " من برنامج العمل لها أهمية خاصة للمادة 8(ي) . وهناك عدد من الأنشطة المذكورة في نطاق هذه الأهداف تعالج أموراً منها شواغل وأحكام المادة 8 (ي) وبالإضافة إلى ذلك إن الأهداف والأنشطة المختلفة في برنامج العمل الآتية تأخذ في حسابها النظر في المادة 8(ي) ، فمثلاً :

(أ) تحت الغاية 1-3 (تعزيز الاستعمال المستدام لموارد التنوع البيولوجي الجبلي) :

(1) يهدف النشاط 1-3-2 إلى تعزيز الممارسات والتقنيات والتكنولوجيات المستدامة في استعمال الأراضي ، شاملةً ما تطبقه المجتمعات الأصلية والمحلية وأنظمة الإدارة المرتكزة إلى المجتمعات ، في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام (شاملاً الصيد وصيد الأسماك) للفلورا والفونا الأبدية وللتنوع البيولوجي الزراعي في الأنظمة الايكولوجية الجبلية ، بما في ذلك مكافحة البيولوجية للآفات ؛


2- إن النشاط 1-3-3 يستهدف مساندة أنشطة المجتمعات الأصلية والمحلية الضالعة في استعمال المعارف التقليدية المتصلة بالجبال ، لاسيما فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي ولموارد التربة والمياه وإدارة السفوح .

3- إن الهدف 1-3-4 يستهدف تعزيز الشراكات بين جميع أصحاب المصلحة ، بما فيهم المجتمعات المذكورة العاملة في الاستعمال المستدام للموارد البيولوجية للجبال .

(ب) تحت الغاية 1-4 (تعزيز الحصول على المنافع وتقاسم المنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال وفقاً للتشريع الوطني حيثما يكون موجوداً) إن النشاط 1-4-1 يستهدف تعزيز قدرة المجتمعات المذكورة على الدخول في ترتيبات للتقاسم المنصف للمنافع مع مراعاة خطوط بون الإرشادية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها ، مع مراعاة طابعها الطوعي وأنها لا تقصد إلى أن تحل محل التشريع الوطني .

(ج) تحت الغاية 1-5 (الحفاظ على التنوع الجيني في الأنظمة الايكولوجية للجبال ولاسيما من خلال صون وحفظ المعارف والممارسات التقليدية) يرمي النشاط 1-5-2 إلى تنفيذ الأحكام الواردة في المادة 8(ي) مع مراعاة احتياجات البلدان النامية .

31- إن تنفيذ أنشطة برامج العمل المتعلقة بالمادة 8(ي) أمر محدود جداً كما يدل على ذلك تحليل التقارير الوطنية الثالثة . فهناك طرف واحد قد أبلغ عن اتخاذ عدة تدابير لتقاسم المنافع الناشئة عن استعمال الموارد البيولوجية الجبلية بما في ذلك حفظ وصون المعارف التقليدية . وذكر حوالي ثلث الأطراف التي أجابت على الأسئلة أنها لم تتخذ أي خطوات بينما ذكر 26% من الأطراف التي أجابت أنها أتخذت بعض الخطوات .



زاي - شئون أخرى

أ- دوائر الأعمال وتحدي التنوع البيولوجي لعام 2010

32- في سبيل استكشاف فرص المنافع الاحتمالية ومخاطر التعاون مع القطاع الخاص إن الأمين التنفيذي وإدارة البيئة والأغذية والشئون الريفية بالمملكة المتحدة والوزارة البرازيلية للبيئة والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة ومجلس دوائر الأعمال البرازيلي من أجل التنمية المستدامة وهيئة البصيرة في شئون الاستثمار قد تبنت معاً الاجتماع الخاص بتحدي التنوع البيولوجي لعام 2010 في دوائر الأعمال ، المعقود في لندن يومي 20 و 21 يناير 2005 . وقد جمع هذا الاجتماع المصغر أفراداً من دوائر الأعمال والمجتمع المدني والحكومات والمجتمعات الأصلية والمحلية لإيجاد أفكار يمكن متابعتها من خلال الاتفاقية أو أفكار تساند أهداف الاتفاقية ، لحمل دوائر الأعمال على المشاركة في قضايا التنوع البيولوجي كوسيلة للعمل نحو تحقيق هدف 2010 . وفي سبيل تركيز المناقشة عالج الاجتماع أولاً : إشراك الصناعات التي لها وقع مباشر على التنوع البيولوجي والصناعات التي لها وقع على ذلك التنوع من خلال سلاسل توريدها .

33- بموجب التوصية 7/1 لاحظ الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية نتائج اجتماع لندن ورحب بعقد اجتماع ثاني يستضيفه الفريق لمواصلة تطوير نتائج الاجتماع الأول واستكشاف أفكار جديدة لإشراك دوائر الأعمال في تنفيذ الاتفاقية بتوسيع نطاق المشاركة وتوجيه الدعوة إلى فريقين إضافيين من الصناعات هما الصناعات التي تعالج المسائل المتصلة بالحصول وتقاسم المنافع وقطاع الخدمات المالية . وقد عقد الاجتماع الثاني لتحدي التنوع البيولوجي لعام 2010 ودوائر الأعمال في سان باولو في البرازيل من 3-5 نوفمبر 2005 .

2- فريق الخبراء التقنيين المخصص للتنوع البيولوجي والتواءم مع تغير المناخ

34- إن فريق الخبراء التقنيين المخصص لتنوع البيولوجي والتواءم مع تغير المناخ قد أنشئ لمساعدة الهيئة الفرعية في مواصلة عملها عن الترابط بين التنوع البيولوجي وتغير المناخ (المقرر 15/7 ، بإجراء تقييم إضافي لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في تنفيذ أنشطة التواءم مع تغير المناخ وإعداد مشورة تأخذ في

الاعتبار المجالات المواضيعية للإتفاقية في التخطيط و/أو التنفيذ لمعالجة شئون التواؤم المذكور . وقد اجتمع الفريق المخصص المشار إليه في المرة الأولى في سبتمبر 2005 وشمل مشاركة من المجتمعات الأصلية أو المحلية .

35- نظر الفريق المخصص المذكور في مزيد من تقييم إدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في تنفيذ أنشطة التواؤم مع تغير المناخ ولاسيما لاحظ أن "تفهم تغييرات التنوع البيولوجي التي يسببها تغير المناخ يمكن أن تشمل مشاركة نشطة من المجتمعات المحلية والأصلية"^{2/} إن التنمية المستدامة في ضوء التواؤم مع تغير المناخ تحتاج إلى توثيق وتحليل وتطبيق المعارف التقليدية لطرائق تساعد على استيفاء المعارف المرتكزة إلى أساس علمي والعكس بالعكس . ويحتاج الأمر إلى تعزيز الكفاءة في منظمات السكان الأصليين ومؤسساتهم وجامعاتهم . والتكنولوجيا الاجتماعية الجديدة سوف تسهل الاتصال بين المجتمعات الأصلية والمحلية مثل الأدوات القائمة على أساس الويب وتعدد اللغات .

ثالثاً - توصيات

قد يرغب الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في أن يوصي مؤتمر الأطراف بما يلي :

1- أن يحيط علماً بما أحرز من تقدم في إدماج المهام ذات الصلة لبرنامج العمل في البرامج المواضيعية للإتفاقية ؛

2- أن يطلب من الأمين التنفيذي مواصلة التبليغ عن التقدم الذي يحرز في إدماج المهام ذات الصلة المبينة في برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) ، في كل من المجالات المواضيعية ، كي ينظر فيها الفريق العامل المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه الخامس .

^{2/} تقرير اجتماع فريق الخبراء التقنيين المخصص للتنوع البيولوجي والتواؤم مع تغير المناخ
(UNEP/CBD/SBSTTA/11/INF/5)